



المبحث الأول

تعريف النقود

أ - تعريف النقود في اللغة:

النقود جمع نقد، والنقد، قال ابن فارس^(١): «النون والقاف والذال أصل صحيح، يدل على إبراز الشيء وبروزه»^(٢).

وكلمة النقد تستعمل في اللغة بعدة معانٍ، لكن المعاني ذات الصلة بموضوع بحثنا هي: أن النقد هو تمييز الدراهم، أو الدنانير الجيدة من الرديئة.

والنقد أيضاً خلاف النسئية^(٣).

والنقد يأتي أيضاً بمعنى المضروب من الذهب والفضة؛ لأن المضروب منهما هو العين، والعين هو النقد، ويقال لغير المضروب منهما: تبر^(٤).

(١) هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، الرازي، من أئمة اللغة والأدب، أصله من قزوين، وأقام مدة بهمدان، وتوفي بها سنة ٣٩٥هـ، من مصنفاته المطبوعة: «معجم مقاييس اللغة»، و«مجل اللغة».

انظر: إنباه الرواة ٩٢/١؛ وفيات الأعيان ١١٨/١؛ سير أعلام النبلاء ١٧/١٠٣.

(٢) معجم مقاييس اللغة ٥/٤٦٧.

(٣) انظر: الصحاح، ولسان العرب، مادة: «نقد».

(٤) انظر: المصباح المنير مادة: «تبر»، ص ٧٢، ومادة: «عين»، ص ٤٤٠. وانظر أيضاً: تطور النقود في ضوء الشريعة الإسلامية ص ٢٦؛ والأسهم والسندات وأحكامها في الفقه الإسلامي ص ٢٦.

ب - تعريف النقود في الاصطلاح:

عرف النقد في اصطلاح الاقتصاديين بتعريفات متقاربة المعنى،
منها:

أن «النقد هو كل وسيط للتبادل يلقي قبولاً عاماً مهما كان ذلك
الوسيط وعلى أي حال يكون»^(١).

أو هو عبارة عن «أي شيء يكون مقبولاً قبولاً عاماً كوسيط للتبادل
ومقياس للقيمة وأداة للادخار»^(٢).

فالنقد ما تم الاصطلاح على اعتباره وتعامل به الناس، من أي
شيء كان، كما قال الإمام مالك - رحمه الله تعالى - : «ولو أن الناس
أجازوا بينهم الجلود حتى يكون لها سكة وعين لكرهتها أن تباع بالذهب
والورق نَظَرَةً»^(٣).

(١) بحوث في الاقتصاد الإسلامي ص ١٧٨.

(٢) المعاملات المالية المعاصرة: الدكتور وهبة الزحيلي ص ١٤٩. وانظر: سائر تعريفات
النقد في الأسهم والسندات وأحكامها في الفقه الإسلامي ص ٢٧.

(٣) المدونة الكبرى ٣٩٦/٨. وانظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في
هذا المعنى في: مجموع الفتاوى ٢٥١/١٩ - ٢٥٢.